

# مسؤولية الإتحاد الأوروبي في حماية اللاجئين وحقوقهم



Refugee  
Studies  
Centre

Refugee Studies Centre  
Queen Elizabeth House  
21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK.  
Tel: +44 (0) 1865 270722  
Fax: +44 (0) 1865 270721  
Email: rsc@qeh.ox.ac.uk

www.rsc.ox.ac.uk

## بقلم ماريا-تيريزا جل باثو

المنبثق عن المادة ٣٣ من اتفاقية جنيف) الأمر الذي يمكن أن يعتبر كأي شيء ما عدا نقطة طرح في أي نقاش جدي حول هذه المسألة.

ويجب على الإتحاد الأوروبي التأكيد وبسرعة من استناد أي مشروع مقترح يعالج أنظمة اللجوء في الدولة الأوروبية على تحليل مبني على حقائق (أكثر من اعتماده على الفرضيات النظرية) وعلى فهم صحيح للقانون الدولي للاجئين وحقوق الإنسان. ويجب عليهم أيضاً التأكيد من وجود المسؤولية الدولية. وبالتالي يجب أن تنفذ موافقة الإتحاد على اتفاقية جنيف ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية الأخرى حالما تصبح مقبولة قانونياً (تتضمن معاهدة ٢٠٠٤ لتأسيس دستور لأوروبا الالتزام بالإتحاد للموافقة على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان).

وطالما أخفقت سياسات الإتحاد الأوروبي للجوء والهجرة في أخذ مكانها في القوانين الدولية للاجئين وحقوق الإنسان، لأن هذه السياسات لن تفتقر فقط إلى الشرعية ولكن أيضاً بقيت عاجزة عن إنجاز أهدافها المتوقعة.

ماريا-تيريزا جل باثو هي باحثة في القانون الدولي للاجئين وحقوق الإنسان في مركز دراسات اللاجئين. بريدها الإلكتروني:

maria-teresa.gilbazo@qeh.ox.ac.uk

والمقالة مقتبسة من مقالة أطول على الإنترنت على الموقع:

www.fmreview.org/info.htm

www.euractiv.com/Article?tcaturi=tcm:29-1

110014-16&type=Analysis

http://europa.eu.int/comm/justice\_home/fsj/external/fsj\_external\_intro\_en.htm

وتعتبر كل الدولة الأوروبية أطراف في اتفاقية اللاجئين ١٩٥١ ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية الأخرى، إضافة إلى أنهم مسئولون أمام الهيئات الدولية التي تقوم بمراقبة التزامهم، وخاصة نحو قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. خلال العقود الماضية وفي غياب محكمة اللاجئين الدولية، طورت هيئات مراقبة حقوق الإنسان هيئة لاتخاذ القرارات توازن بين حماية اللاجئين وغيرهم ممن يحتاج إلى الحماية.

وبالرغم من ذلك، وبما أن الإتحاد الأوروبي نفسه ليس طرفاً في أي معاهدات دولية لحقوق الإنسان فهو ليس مسئول أمام أي هيئة مسئولة عن مراقبة سجل حقوق الإنسان فيها. كذلك في الوقت الذي تبقى فيه كل دولة من الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي مسئولة عن أداء حقوق الإنسان فيها، تقدم فيه عملية جمع سياسات الهجرة واللجوء فرصة جيدة لإعادة النظر بالالتزامات الدولية. ولم يكن المجلس الأوروبي مسئولاً أمام البرلمان الأوروبي، الذي تقدم مراراً وتكراراً بالتماس إلى محكمة العدل الأوروبية للحصول على إذن للوصول إلى الوثائق والذي ويقدم آراءه الاستشارية حول التشريعات التي تأتي عادة فقط بعد عقد اتفاقية بين الحكومات.

وسيوذي إزالة سياسات اللجوء من تحت سيطرة البرلمانات الوطنية ومن فحص هيئات مراقبة حقوق الإنسان الدولية إلى زيادة المخاوف حول حماية اللاجئين. ومن وجهة نظر واقعية، قد يؤدي إلى زيادة الإدعاءات أمام المحاكم الوطنية ضد تطبيق قانون اللجوء في المجموعة الأوروبية من قبل الدول الأعضاء، الأمر الذي يناقض أهدافهم المنصوص عليها لتحسين كفاءة أنظمة لجوئهم داخل حدودهم.

وغالباً ما تعتبر الحكومات والأطراف المتعاطفة معهم، بخصوص عدم قدرتهم على إدارة مصادر لجوئهم بكفاءة، البيانات الصادرة عن هذه المخاوف أنها غير بناءة. ولكن يخفق المرء في فهم الطريقة التي يجب أن يحترم فيها الإطار القانوني الدولي الذي ألزمت الحكومات أنفسها في مراقبته (الالتزام الذي يتعدى الالتزام غير الواضح

جاء تبني معاهدة أمستردام في عام ١٩٩٧ كخطوة رئيسية نحو تأسيس نظام لجوء أوروبي مشترك، وقد تم الاتفاق على المجموعة الأولى للإجراءات الملزمة قانونياً. وفي الوقت الذي حصل فيه بعض التقدم نحو دمج حقوق اللاجئين ضمن قانون المجموعة الأوروبية، أثارت بعض البنود قضايا هامة ضمن قانون اللاجئين وحقوق الإنسان مما قد يؤدي إلى اتخاذ خطوات قضائية حتى قبل تطبيق تلك البنود. وقد واجه البرلمان الأوروبي قيادة المجلس الأوروبي أمام محكمة العدل الأوروبية لإنتهاكات قانون حقوق الإنسان بخصوص تبني قضايا إعادة التوحيد العائلة وقد يقاضيه أيضاً على ما يخص بقضايا إجراءات اللجوء.

امتدت سياسات اللجوء الأوروبية إلى ما بعد الحدود الأوروبية. ويهدف ما يسمى بالبعد الخارجي<sup>2</sup> إلى التخطيط لقضايا اللجوء وسياسات الهجرة في الإتحاد الأوروبي إلى ما بعد حدوده من خلال دمجها في اتفاقاته المختلفة مع الدول حول العالم. وعندما أطلق برنامج لاهاي في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤ أعلن الإتحاد الأوروبي البعد الخارجي ليكون من أحد أولوياته السياسية. ويوقع عدد متزايد من الدول اتفاقيات مع الإتحاد الأوروبي أو يتفاوضوا معه على إجراءات للسيطرة على حركات الهجرة.

كيف يناسب قانون حقوق الإنسان واللاجئين المساحات المتزايدة للجوء وسياسات الهجرة في الإتحاد الأوروبي؟ عندما وقعت الدول الأوروبية معاهدة أمستردام، حولت بذلك قدرتها على التحكم على بعض سمات تشريعات اللجوء إلى يد المجموعة الأوروبية وتخلت عن جزء آخر وبالتالي تخلت عن قواها المستقلة للسيطرة على دخول اللاجئين وغيرهم ممن يحتاجون إلى الحماية على أراضيهم والبقاء فيها. كذلك أسسوا قانون اللجوء في الإتحاد الأوروبي يلزمهم بالامتثال إلى قانون حقوق الإنسان واللاجئين.